❁ التوسل ❁

(٤٩٢) يقول السائل: هل هناك توسُّل جائز؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: أنواع التوسُّل الجائزة الشرعية كثيرة؛ منها:

١- التوسل إلى الله تعالى بأسمائه على سبيل العموم: ومنه حديث عبد الله بن مسعود ﷺ في دعاء الهمِّ والغمِّ: «**أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوِ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ**»[(١)]. فهذا توسُّل إلى الله تعالى بأسمائه كلِّها، ما عَلِمنا منها، وما لم نعلم.

٢- التوسُّل إلى الله تعالى باسم خاص يكون مناسبًا للمطلوب: كقول القائل: اللهم، يا غفور، يا رحيم، يا كريم، اغفر لي وارحمني، وتكرم علي. وما أشبه ذلك، وهذا مما جاء في السنة، فإن أبا بكر ﷺ «**قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: عَلِّمْنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي. قَالَ: «قُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ**»[(٢)]. فهنا دعاء وتوسُّل؛ فقوله: «**فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني**» دعاء. وقوله: «**إنك أنت الغفور الرحيم**» توسُّل إلى الله تعالى بهذين الاسمين المناسبين لما دعا به الداعي، وهو أيضًا توسُّل إلى الله تعالى بصفته، أي بصفة من صفاته في قوله: «**ولا يغفر الذنوب إلا أنت**».

٣- التوسل إلى الله تبارك وتعالى بصفة من صفاته: كما في حديث الاستخارة: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ**

---

(١) أخرجه أحمد (٦/ ٢٤٧، رقم ٣٧١٢). قال الهيثمي (١٠/ ١٣٦): رجاله رجال الصحيح غير أبي سلمة الجهني، وقد وثقه ابن حبان. وابن أبي شيبة (٦/ ٤٠، رقم ٢٩٣١٨)، والطبراني (١٠/ ١٦٩، رقم ١٠٣٥٢)، والحاكم (١/ ٦٩٠، رقم ١٨٧٧) وقال: صحيح على شرط مسلم.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب الدعاء قبل السلام، رقم (٨٣٤). ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب استحباب خفض الصوت بالذكر، رقم (٢٧٠٥).

فَضْلِكَ العَظِيم» إلى آخره[١]، وكما في القراءة على المريض: «أَعُوذُ بِالله وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ»[٢]. وكما في قوله: «يَا حَيُّ، يَا قَيُّومُ، بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيثُ»[٣]. وما أشبه ذلك.

٤- **التوسل إلى الله تعالى بأفعاله**: أن يتوسل إلى الله تعالى في طلب حاجة من الحاجات بفعلٍ فعلَه -سبحانه وتعالى- نظير ما طلب؛ ومنه قوله ﷺ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»[٤].

٥- **التوسل إلى الله -تبارك وتعالى- بذكر حال الداعي**: وأنه محتاج ومضطر إلى الله، كما في قول موسى عليه الصلاة والسلام: ﴿رَبِّ إِنِّي لِمَآ أَنزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ [القصص: ٢٤]. فهنا سأل الله -تبارك وتعالى- بوصف حاله، وأنه محتاج مفتقر إلى الله تبارك وتعالى.

٦- **التوسل إلى الله تبارك وتعالى بدعاءِ مَن تُرْجَى إجابته**: أي: أن يدعو لك من تُرجَى إجابتُه، ومنه توسُّل الصحابة بدعاء النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- كما ذكرناه آنفًا، ومنه قول عمر رضي الله عنه حين استسقى: «اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا». فَيَقُومُ العَبَّاسُ فَيَدْعُو فَيُسْقَوْنَ[٥]. هذه الأنواع كلها جائزة.

***

(١) أخرجه البخاري: كتاب الدعوات، باب الدعاء عند الاستخارة، رقم (٦٣٨٢).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الآداب، باب استحباب وضع يده على موضع الألم مع الدعاء، رقم (٢٢٠٢).

(٣) أخرجه الترمذي: أبواب الدعوات، باب عقد التسبيح باليد، باب منه، رقم (٣٥٢٤).

(٤) أخرجه البخاري: كتاب الدعوات، باب الصلاة على النبي ﷺ، رقم (٦٣٥٧)، ومسلم: كتاب الصلاة، باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد، رقم (٤٠٥).

(٥) أخرجه البخاري: كتاب الجمعة، باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا، رقم (١٠١٠).

(٤٩٣) يقول السائل، وهو مصري يعمل بالدمام: ما أنواع التوسل؟ وهل يجوز التوسل بالرسول ﷺ؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: التوسُّل نوعان: نوع جائز، ونوع ممنوع. بل نوع مشروع، ونوع ممنوع.

فمِن التوسل المشروع: أن يتوسَّل الإنسان بأسماء الله وصفاته، فيقول: يا غفور، يا رحيم، اغفر لي وارحمني. أو يقول: اللهم اغفر لي وارحمني، إنك أنت الغفور الرحيم. أو ما أشبه ذلك.

والتوسُّل الممنوع: أن يُتوسَّل بالنبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- أي: بجاهه أو بذاته، وهذا ممنوع وبدعة، لم يكن الصحابة رضي الله عنهم يفعلون ذلك، ثم إنه توسُّل بوسيلة لا تنفعُك؛ لأن جاه النبي -عليه الصلاة والسلام- أو ذات النبي لا تتعدَّى إلى غيره، ولكن لو تُوسِّل بالإيمان بالرسول، أو بمحبة الرسول، كان ذلك جائزًا.

***

(٤٩٤) يقول السائل ص. ع. من السودان: كيف أدعو بالأسماء الحسنى؟ وهل أدعو بالتسعة والتسعين؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: يقول الله -عز وجل-: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]. وليس المعنى أن ندعوه بجميع هذه الأسماء؛ لأن النبي ﷺ كان يدعو الله بأسمائه، من غير أن يجمعها كلها.

وكيفية الدعاء بالأسماء: أن تُقدِّمها بين يدي دعائك متوسلًا بها إلى الله، أو أن تختم بها دعاءك، مثال الأول أن تقول: اللهم، يا غفور اغفر لي، يا رحيم ارحمني. وما أشبه ذلك.

ومثال الثاني: أن تقول: رب اغفر لي، وارحمني، إنك أنت الغفور الرحيم. وقد طلب أبو بكر الصديق رضي الله عنه من النبي ﷺ أن يُعلِّمه دعاءً يدعو به في صلاته، فقال له النبي ﷺ: «**قُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلَا**

يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ»[١].

وكما يجوز التوسل إلى الله تعالى بأسمائه عند الدعاء فإنه يجوز أن يَتوسَّل الإنسان بصفات الله عند الدعاء، كما في الحديث الصحيح: «اللهُمَّ بِعِلْمِكَ الْغَيْبَ، وَقُدْرَتِكَ عَلَى الْخَلْقِ، أَحْيِنِي مَا عَلِمْتَ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي»[٢]. فهذا توسُّل إلى الله تعالى بعلمه وقدرته.

وكذلك قول القائل في دعاء الاستخارة: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ العَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الغُيُوبِ»[٣]. فالتوسل إلى الله تعالى في الدعاء بأسمائه أو بصفاته -سواء كان ذلك على سبيل العموم، أم على سبيل الخصوص- هو من الأمور المطلوبة، وقد عرفت الأمثلة في ذلك.

فمن التوسل بأسماء الله على سبيل العموم ما جاء في حديث ابن مسعود ﷺ في دعاء الهم والغم: «اللهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ، ابْنُ عَبْدِكَ، ابْنُ أَمَتِكَ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ، مَاضٍ فِيَّ حُكْمُكَ، عَدْلٌ فِيَّ قَضَاؤُكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوِ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ، أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رَبِيعَ قَلْبِي، وَنُورَ صَدْرِي، وَجِلَاءَ حُزْنِي، وَذَهَابَ هَمِّي. إِلَّا أَذْهَبَ اللهُ هَمَّهُ وَحُزْنَهُ، وَأَبْدَلَهُ مَكَانَهُ فَرَحًا»[٤]. ففيه التوسل بأسماء الله عامة: أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك. لكنه لم يعددها.

***

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه أحمد (٣٠/ ٢٦٥، رقم ١٨٣٢٥). والنسائي: كتاب السهو، باب نوع آخر من الدعاء، رقم (١٣٠٥).

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) تقدم تخريجه.

(٤٩٥) يقول السائل س. م. من جمهورية مصر العربية: هل التوسل إلى الله بالأنبياء والمرسلين والصالحين جائز؟ نرجو أن توضحوا لنا ذلك يا فضيلة الشيخ مع الدليل.

فأجاب -رحمه الله تعالى-: التوسُّل إلى الله -سبحانه وتعالى- هو: أن يذكر ما يوصله إلى مقصوده، فإن ذِكْر ما لا أثَرَ له في ذلك؛ مُتوسِّلًا به إلى الله فإن هذا التوسل بدعة.

وبناءً على هذا نقول: إن كان المراد بالتوسل بالأنبياء اتباعهم ومحبتهم والإيمان بهم فهذا لا بأس به، وهو أمر مشروع، ولكنه لا ينبغي للمُتوسِّل أن يقول: أتوسَّل إليك بنبيِّك، أو بأنبيائك، أو ما أشبه ذلك، بل يقول: أتوسَّل إليك بمحبة أنبيائك، واتباع نبيك محمد -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-. فلا يحذف المضاف، بل يذكره؛ لأنه إذا قال: أتوسل إليك بأنبيائك. فقد يظن الظانُّ أنه توسُّل بِدْعي، والتوسُّل البِدْعي هو: التوسُّل بذوات الأنبياء، فيقول: أسألك بنبيك، أسألك بأنبيائك، أسألك بجاه نبيك، أسألك بجاه أنبيائك. وما أشبه ذلك، فإن هذا التوسل بدعي؛ وذلك لأن هذا التوسل لا يُوصِل إلى المقصود؛ إذ إن جاه النبي لا ينفعُك، فلا يصحُّ أن يكون وسيلةً لحصول مطلوبك، وجاه الأنبياء إنما يختصُّ بهم فقط.

وعلى هذا فمن سَمِعتَه يقول: أتوسل إليك بالأنبياء. فلا تحكم عليه ببدعة، ولا سُنة، وقل له: ماذا تريد؟ إذا قال: أنا أريد أن أتوسَّل بذات الأنبياء وأشخاصهم. فقل: هذا بدعة. وإذا قال: أريد أن أتوسل إليه بجاهِ الأنبياء؛ لأن لهم جاهًا عند الله. قل: هذا بدعة أيضًا؛ لأن هذا ليس بوسيلة، ولا ينفعك. وإذا قال: أتوسَّل إليك بأنبيائك -أي بحبي لهم-. فهذا حق؛ لأن محبة الأنبياء عبادة، تُوصِل إلى المقصود، وتؤثِّر في إجابة الدعوة.

وإذا قال: أتوسل إليك بأنبيائك. -أي بالإيمان بهم- فهذا حقيقة؛ لأنه عبادة، كما قال تعالى: ﴿ قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ ﴾

[البقرة: ١٣٦]. إلى آخره. وإذا قال: أتوسل إليك باتباع الأنبياء. نقول: هنا يجب التوقف؛ لأن الأنبياء السابقين لا يلزم اتباعهم فيما يخالف شرعنا، ولكن قل: أتوسل إليك باتباع نبيك محمد -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-. فحينئذٍ يكون صحيحًا.

وإني بهذه المناسبة أود أن أبيِّن أن التوسل منه ممنوع، ومنه جائز.

فالتوسُّل الممنوع: أن يُتوسَّل بما ليس بوسيلة؛ لأن التوسُّل بما ليس بوسيلة؛ إما بدعة، وإما شرك.

والتوسُّل الجائز: أن يُتوسَّل بما هو وسيلة، وهو أنواع:

١- **التوسُّل إلى الله بأسمائه**: فيقول: اللهم إني أسألك بأسمائك الحسنى أن تغفر لي. فهذا جائز؛ لقول الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]. ولحديث ابن مسعود رضي الله عنه في دعاء الهم والحزن: «**أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ...**» إلى آخره[١].

٢- **التوسُّل إلى الله بصفاته**: وهذا أيضًا جائز مشروع؛ مثل: «**اللَّهُمَّ بِعِلْمِكَ الْغَيْبَ، وَقُدْرَتِكَ عَلَى الْخَلْقِ، أَحْيِنِي مَا عَلِمْتَ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا عَلِمْتَ الْوَفَاةَ خَيْرًا لِي**»[٢]. فهذا توسُّل إلى الله تعالى بصفاته، ومنه قول القائل: يا رحمن، برحمتك أستغيث.

٣- **التوسل إلى الله بأفعاله**: فتقول: اللهم، كما أنعمت علي بالمال فأنعم علي بالعلم. أو تقول: اللهم، كما أنعمت علي بالعلم فأنعم علي بالمال، الذي يكفيني عن خلقك. ومنه قول النبي ﷺ: «**اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ**»[٣]. فإنه هنا توسل إلى الله بفعله السابق، الذي أنعم به على إبراهيم وآل إبراهيم، أن يُصلِّي على محمد، وعلى آل محمد.

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) تقدم تخريجه.

٤- **التوسل إلى الله بالإيمان به:** ومن ذلك قول أولي الألباب: ﴿رَبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى لِلْإِيمَٰنِ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا ۚ رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ﴾ [آل عمران: ١٩٣]. فتوسَّلوا إلى الله تعالى بالإيمان به.

٥- **التوسل إلى الله بالعمل الصالح:** ومنه قوله تعالى: ﴿رَبَّنَآ ءَامَنَّا بِمَآ أَنزَلْتَ وَٱتَّبَعْنَا ٱلرَّسُولَ فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾ [آل عمران: ٥٣]. ومنه **حديث الثلاثة الذين انطبق عليهم الغار حين أَوَوْا إليه، فانطبقت عليهم صخرة عجَزوا عن دَفْعها، فتوسَّلوا إلى الله بأعمالهم الصالحة: فتوسل أحدهم بالبر التامِّ، وتوسل الثاني بالعفة التامة، وتوسل الثالث بالأمانة، ففرج الله عنهم**(١).

٦- **التوسُّل إلى الله -سبحانه وتعالى- بذكر حاله:** وأنه فقير ظالم لنفسه محتاج لربه، ومنه قول موسى -عليه الصلاة السلام-: ﴿رَبِّ إِنِّى لِمَآ أَنزَلْتَ إِلَىَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ [القصص: ٢٤]. ومنه قول الداعي: اللهم إني ظلمت نفسي فاغفر لي. فهذا توسل إلى الله تعالى بحال الداعي.

٧- **التوسل إلى الله تعالى بدعاء الرجل الصالح:** مثل قول الرجل الذي دخل على النبي ﷺ وهو يخطب يوم الجمعة، فقال: **يَا رَسُولَ الله، هَلَكَتِ المَوَاشِي، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُغِيثُنَا. فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ وَدَعَا**(٢). وهذا الرجل سأل النبي ﷺ أن يدعو لنفع عام للمسلمين.

وأما سؤال الرجل مَن يُعتقِد فيه صلاحًا أن يدعو له هو نفسه، فالأفضل تركه؛ لأن هذا فيه نوع من السؤال الذي يوجب ذل السائل أمام المسئول،

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، رقم (٣٤٦٥). ومسلم: كتاب الرقاق، باب قصة أصحاب الغار الثلاثة والتوسل بصالح الأعمال، رقم (٢٧٤٣).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب البخاري، باب الاستسقاء في المسجد الجامع، رقم (١٠١٣). ومسلم: كتاب الاستسقاء، باب رفع اليدين بالدعاء في الاستسقاء، رقم (٨٩٧).

وربما يكون فيه اغترار للمسئول؛ حيث يرى نفسه أنه رجل صالح يسأل الدعاء، وفيه أيضًا أن الإنسان قد يتَّكِل على طلبه من هذا الرجل الصالح أن يدعو له، فلا يدعو هو لنفسه.

وأما ما يذكر من أن النبي ﷺ قال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: «**يَا أَخِي، لَا تَنْسَنَا مِنْ دُعَائِكَ**»[(١)]. فهذا ضعيف، لا يصِحُّ عن النبي ﷺ. وأما ما جاء في الحديث من وصية الرسول ﷺ للصحابة: «**يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ... فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعَلْ**»[(٢)]. فهذا خاص به، ولهذا لم يأمر النبي ﷺ أحدًا أن يطلب من الصالحين من الصحابة أن يدعو له، والصحابة أفضل من أويس القرني؛ كأبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وابن مسعود، وابن عباس رضي الله عنهم وغيرهم من الصحابة، أفضل من أويس بلا شك، ومع ذلك لم يقل النبي -عليه الصلاة والسلام- لأحد من الناس: من لقي أبا بكر رضي الله عنه فليطلب منه الدعاء. أو نحو ذلك، فهذه أنواع التوسل الجائزة.

وينبغي للإنسان إذا توسَّل بأسماء الله أن يتوسل بها عمومًا؛ مثل: «**أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ**»[(٣)]. فأما إذا أراد أن يتوسَّل باسم خاص فليكن هذا الاسم مطابقًا للسؤال، فإذا كان يريد المغفرة فليقل: اللهم، يا غفور اغفر لي. أو يقل: اللهم، اغفر لي إنك أنت الغفور الرحيم. حتى تكون الوسيلة مطابقة للمطلوب.

ولا يليق إطلاقًا أن يقول قائل: اللهم، يا شديد العقاب اغفر لي، واعف عني. وما أشبه ذلك؛ لما في ذلك من التضاد بين الوسيلة والمطلوب. وقد قال

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٣٢٦، رقم ١٩٥)، وأبو داود: كتاب الصلاة، باب الدعاء، ١٤٩٨). والترمذي: أبواب الدعوات، باب في التوبة والاستغفار وما ذكر من رحمة الله بعبادة، باب منه، رقم (٣٥٦٢). وابن ماجه: كتاب المناسك، باب فضل دعاء الحاج، رقم (٢٨٩٤).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب من فضائل أويس القرني رضي الله عنه، رقم (٢٤٤٢).

(٣) تقدم تخريجه.

أبو بكر ﷺ للنبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: عَلِّمْنِي دعاءً أَدْعُو به في صَلاتي؟ فقال: «**قُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ**»[1]. وهذا جمع بين وسائل متعددة: منها:

- ذكر حال الداعي: «**اللهم إني ظلمت نفسي ظلمًا كثيرًا**».

- الثناء على الله -عز وجل- بصفة من صفاته: «**ولا يغفر الذنوب إلا أنت**».

- التوسُّل بالأسماء في قوله: «**إنك أنت الغفور الرحيم**».

***

(٤٩٦) يقول السائل أ. ح. من المدينة المنورة: ما حكم التوسل بجاه النبي ﷺ، وكذلك التوسل بالأنبياء والصالحين؟ وما الفرق بين التوسل بالأحياء وبين التوسل بالأموات؟ وما التوسل الجائز؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الحقيقة أن هذا السؤال -كما ذكرتَ- سؤال مُهمٌّ، ينبغي البسْط في الإجابة عليه. فأقول: التوسُّل هو: اتخاذ وسيلة لبلوغ الغاية المقصودة، وهو قريب من معنى التوصُّل، أي: أن الوسيلة للشيء الذي يُوصِل إلى المقصود، ولا بد أن تكون الوسيلة مُوصِلةً إلى المقصود حِسًّا أو شرعًا، فإن لم تكن كذلك كان التشاغُل بها من العبث.

ثم إن كانت في مَقام التعبُّد كانت بدعة، وإلَّا كانت لغوًا وعبثًا، والتوسل إلى الله -عز وجل- كله من باب العبادة؛ لأن المقصود الوصول إلى الله -عز وجل- وإلى مرضاته، وما كان وسيلة لهذا فهو عبادة، وإذا كان عبادة فإنه يتوقف على ما جاءت به الشريعة، ولا يجوز أن نحدث وسيلة لم تأت بها الشريعة -أي: لا يجوز أن نحدث وسيلة إلى الله -عز وجل- لم تأت بها الشريعة-.

---

(١) تقدم تخريجه.

وعلى هذا نقول: التوسل نوعان: توسل ممنوع، وتوسل جائز مشروع.

فأما التوسل الممنوع فضابطه: أن يتوسَّل الإنسان إلى الله بما لم يثبت شرعًا أنه وسيلة؛ ومن ذلك التوسل بالأموات، فإنه محرم، وربما يكون شركًا أكبر مُخرجًا عن الملة، ومن ذلك أيضًا أن يتوسَّل الإنسان بجاه النبي ﷺ على القول الراجح؛ وذلك لأن جاه النبي ﷺ من أعظم الجاهات عند الله -عز وجل-، فإذا كان موسى وعيسى من الوجهاء عند الله فمحمد ﷺ أفضل وأولى بالجاه من غيره، ولكن الجاه لا ينتفع به إلَّا من استحقه، وأما الداعي فلا ينتفع به؛ لأنه لا يستفيد منه شيئًا، والنبي -عليه الصلاة والسلام- منزلته عند الله إنما تكون نافعةً له وحده، أما غيره فلا ينفعه عند الله إلا الإيمان بالرسول -عليه الصلاة والسلام- وبما جاء به، وما كان وسيلة شرعية.

وأما التوسل الجائز فإنه أقسام:

١- **التوسل إلى الله بأسمائه**: مثل أن تقول: اللهم إني أسألك بأسمائك الحسنى، وصفاتك العليا، أن تغفر لي. مثلًا، فهذا جائز، قال الله تعالى: ﴿**وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا**﴾ [الأعراف: ١٨٠]. وفي حديث ابن مسعود رضي الله عنه المشهور في دفع الهم والغم: «**أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوِ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ، أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رَبِيعَ قَلْبِي**» إلى آخره[1]. فهنا قال: «**أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك**». الحديث. فالتوسُّل إلى الله بأسمائه توسُّل صحيح مشروع، سواء توسلت بأسمائه عمومًا؛ مثل أن تقول: أسألك بأسمائك الحسنى، أسألك بكل اسم هو لك. أو باسم معين من أسمائه، كما لو قلت: اللهم، أنت الغفور الرحيم، فاغفر لي وارحمني.

٢- **التوسل إلى الله بصفاته**: كما جاء في الحديث: «**اللَّهُمَّ بِعِلْمِكَ الْغَيْبَ،**

---

(١) تقدم تخريجه.

وَقُدْرَتِكَ عَلَى الْخَلْقِ، أَحْيِنِي مَا عَلِمْتَ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا عَلِمْتَ الْوَفَاةَ خَيْرًا لِي»[(١)]. فهنا سأل الله بصفة من صفاته: «**بعلمك الغيب، وقدرتك على الخلق**». ومنه توسُّل الاستخارة: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ العَظِيمِ**»[(٢)].

٣- **التوسل إلى الله بأفعاله**: بأن تتوسَّل بفِعل من أفعال الله تعالى فَعَله في غيرك؛ ليجعل لك مثل ما فعل في غيرك؛ ومن ذلك: «**اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ**»[(٣)]. فهنا توسَّلْنا إلى الله بفعل من أفعاله -وهو: صلاته على إبراهيم وعلى آل إبراهيم- أن يصلي على محمد وعلى آل محمد.

٤- **التوسل إلى الله بالإيمان به**: ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ **رَبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى لِلْإِيمَٰنِ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا ۚ رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ** ﴾[آل عمران: ١٩٣]. فتقول: اللهم، إني أسألك بإيماني بك، وبرسولك، أن تغفر لي، وأن تُؤمِّنَني من الفزع الأكبر يوم الدين. وما أشبه ذلك.

٥- **التوسل إلى الله بالأعمال الصالحة**: بأن يتوسل الإنسان بعمله الصالح إلى الله -عز وجل- ليعطيه ما أراد، ومن ذلك **قصة أصحاب الغار الثلاثة الذين انطبقت عليهم صخرة، وهم في الغار، ولم يستطيعوا زحزحتها، فتوسَّلُوا إلى الله تعالى بأعمالهم الصالحة؛ فتوسَّل أحدهم ببر والديه، وتوسَّل الثاني بعفته عن الزنى، وتوسَّل الثالث بوفائه بأجر صاحبه -أي بأجرة صاحبه- فقبل الله منهم، وانفرجت الصخرة، وخرجوا يمشون**[(٤)].

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) تقدم تخريجه.

٦- التوسل إلى الله -عز وجل- بدعاء الصالحين: ومن ذلك طلب الصحابة ﷺ من النبي ﷺ أن يدعو لهم؛ مثل طلب الرجل الذي دخل، والنبي ﷺ يخطب يوم الجمعة، فقال: **يَا رَسُولَ الله، هَلَكَتِ المَوَاشِي، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُغِيثُنَا. فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ وَدَعَا. فَأَغَاثَهُمُ اللهُ**[1]. وكذلك **قول عكاشة بن محصن ﷺ حين تحدث النبي ﷺ عن السبعين ألفًا، الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب، فقال: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني منهم. قال: «أَنْتَ مِنْهُمْ»**[2]. هذا هو التوسُّل المشروع بالنسبة للصالحين أن تتوسَّل إلى الله بدعائهم، أما أن تتوسل إلى الله بذواتهم فهذا من التوسل غير المشروع، بل من التوسل الممنوع.

٧- أن يتوسل إلى الله -عز وجل- بذكر حاله: وهذا هو التعطُّف والتحنُّن -أي: طلب العطف وطلب الحنان- ومن ذلك قول موسى -عليه الصلاة والسلام-: ﴿رَبِّ إِنِّي لِمَآ أَنزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ [القصص: ٢٤]. فتقول: اللهم، إني فقير عاجز معدم ضعيف. وما أشبه ذلك، فتشكو حالك إلى الله، فهذه الشِّكَاية تُعتبَر وسيلةً إلى رحمة الله، ومغفرته ومنته.

هذه هي الأقسام المشروعة في التوسل، وأما التوسل بغير ما وَرَد فإنه من التوسل الممنوع. والله أعلم.

***

(٤٩٧) يقول السائل ع. م. ك. ت. من ليبيا: ما حكم التوسل بالنبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- عند الدعاء؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: بالنسبة للتوسل بالنبي ﷺ في الدعاء؛ فإذا

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب يدخل الجنة سبعون ألفا بغير حساب، رقم (٦٥٤١). ومسلم: كتاب الإيمان، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب، رقم (٢١٦).

كان المتوسِّل قصدُه التوسُّلُ بالإيمان بالرسول ﷺ، أو التوسُّلُ بمحبة الرسول -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- فهذا لا بأس به. أما إذا كان قصدُه التوسُّلَ بذاته فلا يجوز؛ لأن التوسل بذاته لا ينفع المتوسِّل، فيكون قد دعا الله تعالى بما ليس سببًا للإجابة، وهذا نوع من الاستهزاء.

واعلم أن التوسل الجائز أنواع، منها:

١- **التوسُّل إلى الله تعالى بأسمائه**: فهذا مشروع؛ مثل أن تقول: أسألك اللهم بأسمائك الحسنى، وصفاتك العليا، أن تغفر لي. فهذا مشروع؛ لقول الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠].

٢- **التوسُّل إلى الله تعالى بصفاته**: فهذا أيضًا مشروع، كما جاء في الحديث: «**اللَّهُمَّ بِعِلْمِكَ الْغَيْبَ، وَقُدْرَتِكَ عَلَى الْخَلْقِ، أَحْيِنِي مَا عَلِمْتَ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا عَلِمْتَ الْوَفَاةَ خَيْرًا لِي**»(١).

٣- **التوسُّل إلى الله تعالى بأفعاله**: كما يقول المصلِّي: اللهم، صل على محمد، وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم، وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد. فإن قوله: كما صليت. للتعليل، أي: كما مَنَنْتَ بالصلاة على إبراهيم، وعلى آل إبراهيم، فصلِّ على محمد، وعلى آل محمد.

٤- **التوسل إلى الله تعالى بالإيمان به واتباع رسوله**: كما في قوله تعالى: ﴿رَبَّنَآ ءَامَنَّا بِمَآ أَنزَلْتَ وَٱتَّبَعْنَا ٱلرَّسُولَ فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾ [آل عمران: ٥٣]، وكما في قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ إِنَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغْفِرْ لَنَا﴾ [آل عمران: ١٦]، وكما في قوله تعالى: ﴿رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى لِلْإِيمَٰنِ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا ۚ رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ﴾ [آل عمران: ١٩٣].

٥- **التوسل بالعمل الصالح**: كما في قصة الثلاثة الذين أَوَوْا إلى غارٍ،

---

(١) تقدم تخريجه.

فانطبقت عليهم صخرة لا يستطيعون زحزحتها، فتوسَّلُوا إلى الله تعالى بصالح أعمالهم، فأنجاهم الله، وانفرجت الصخرة[1].

٦- **التوسل إلى الله بحال الداعي**: كأن يقول: اللهم، إني فقير فأغنني. أو يقول: اللهم، إني ظلمت نفسي ظلمًا كثيرًا فاغفر لي. وكما في قول موسى -عليه الصلاة والسلام-: ﴿رَبِّ إِنِّي لِمَآ أَنزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ [القصص: ٢٤].

٧- **التوسل إلى الله تعالى بدعاء الرجل الصالح**: كما كان الصحابة يتوسَّلُون بدعاء النبي ﷺ لهم، كما في قصة الرجل الذي دخل، والنبي ﷺ يخطب على المنبر يوم الجمعة، فقال: **يَا رَسُولَ الله، هَلَكَتِ المَوَاشِي، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُغِيثُنَا. فَرَفَع النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ وَدَعَا، فَاستَجَابَ اللهُ لَهُ**[2]. هذه سبعة أنواع من التوسل الجائز.

وبهذه المناسبة أودُّ أن أقول: إن طلب الدعاء من الشخص الصالح إذا كان يُخشَى منه أن يَغترَّ هذا الرجل بنفسه، وأن يقول إنه من أولياء الله، فهنا تحصل مفسدة، فلا يُسأَل، كما أن الأَوْلى بالإنسان مطلقًا ألَّا يَطلب من أحد أن يدعو اللهَ له، بل يدعو هو نفسه، يدعو الله تعالى مباشرةً.

أما التوسل الممنوع: فهو التوسل بالأموات، وقد يصل إلى حَدِّ الشِّرك الأكبر، وكذلك التوسُّل بجاه النبي محمد ﷺ أو غيره من الأنبياء، أو التوسل بجاه الصالحين، كل هذا ممنوع لا ينفع.

***

(٤٩٨) يقول السائل ح. أ: ما حكم الدعاء بجاه الرسول ﷺ والقرآن الكريم؟

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هاتان مسألتان.

المسألة الأولى: الدعاء بالقرآن الكريم: فالدعاء بالقرآن الكريم -أي أن يسأل الإنسان ربه بكلامه- وهذا على القاعدة المعروفة عند أهل العلم جائز؛ لأن هذا من باب التوسُّل بصفات الله -عز وجل-، والتوسل بصفات الله -عز وجل- جائز، جاءت به الشريعة، والقرآن صفة من صفات الله -عز وجل-، فإنه كلام الله، تكلم به حقيقةً لفظًا، وأراده معنى، فهو كلامه -عز وجل- لفظًا ومعنىً، ليس كلام الله ألفاظًا دون المعاني، ولا المعاني دون الألفاظ، وإذا كان صفة من صفاته فالتوسل به جائز.

المسألة الثانية: التوسُّل بجاه النبي ﷺ: والراجح من أقوال أهل العلم أنه ليس بجائز، وأنه يَحرُم التوسل بجاه النبي ﷺ، فلا يجوز للإنسان أن يقول: اللهم، أسألك بجاه نبيك كذا وكذا. ذلك لأن الوسيلة لا تكون وسيلة إلا إذا كان لها أثر في حصول المقصود، وجاه النبي ﷺ بالنسبة للداعي ليس له أثر في حصول المقصود، وإذا لم يكن له أثر لم يكن سببًا صحيحًا، والله -عز وجل- لا يُدعَى إلا بما يكون سببًا صحيحًا له أثرٌ في حصول المطلوب، فجاه النبي ﷺ هو مما يَختصُّ به النبي ﷺ وحده، وهو مما يكون مَنقبَةً له وحده. أما نحن فلسنا ننتفع بذلك، وإنما ننتفع بالإيمان بالرسول ﷺ، وما أيسر الأمر على الداعي إذا قال: اللهم، إني أسالك بإيماني بك، وبرسولك، كذا وكذا. بدلًا من أن يقول: أسألك بجاه نبيك.

ومن نعمة الله -عز وجل- علينا ورحمته بنا أنه لا يَنسَدُّ باب من الأبواب المحظورة إلَّا وأمام الإنسان أبواب كثيرة من الأبواب المباحة، ولهذا ينبغي للداعي إلى الله -عز وجل- إذا ذَكَر للناس بابًا مسدودًا في الشرع أن يُبيِّن لهم البابَ المفتوح الذي أتتْ به الشريعة، حتى لا يَسدَّ على الناس الطرق، ويبقيهم في عَمَهٍ وحيرة، وقد أرشد الله تعالى إلى ذلك في كتابه، وأرشد إليه النبي ﷺ في سنته.

فقال الله تعالى في القرآن الكريم: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا وَقُولُواْ ٱنظُرْنَا ﴾[البقرة: ١٠٤]. فنهاهم عن قول، وفتح لهم بابَ قولٍ آخر، فقال: ﴿ لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا وَقُولُواْ ٱنظُرْنَا ﴾[البقرة: ١٠٤]. وقال النبي -عليه الصلاة والسلام- للرجل الذي جاءه بتمر طَيِّب، وأخبره بأن يشتري هذا الطيب الصاعَ بالصاعين، والصاعين بالثلاثة، قال له النبي -عليه الصلاة والسلام-: «**لَا تَفْعَلْ**». فنهاه أن يشتري صاعًا من التمر الطيب بصاعين من التمر الرديء، نهاه عن ذلك؛ لأن هذا ربًا، وقال له: «**بِعْ الْجَمْعَ** -يعني: الرديء- **بِالدَّرَاهِمَ، ثُمَّ اشْتَرِ بِه** -يعني: ثم اشترِ بالدراهم- **تَمْرًا طَيِّبًا**»[1]. فلما نهاه النبي ﷺ عن مُحَرَّم بيَّن له الحلال، وهكذا ينبغي لكل داعية يدعو الناس إلى شيء، فيحذرهم من فعل أو قول، أن يذكر لهم بدلًا منه من الأقوال والأفعال المباحة.

وخلاصة القول: أن سؤال الله تعالى بكلامه -كالقرآن مثلًا- جائز، وأن سؤال الله بجاه النبي ﷺ ليس بجائز، على ما بيَّنَّا من الحكمة والتعليل.

***

(٤٩٩) يقول السائل ي. س. أ. من ليبيا: هل يجوز ذكر السيادة للرسول ﷺ في الصلاة عليه، سواء في التشهد أم خلافه؟ وما الأفضل ذكرها أم تركها؟ وهل يجوز التوسل به ﷺ أم لا؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الجواب عن السؤال الذي عُرِض علينا في هذه الحلقة، وهو: تَسْويد الرسول ﷺ عند الصلاة عليه، فإننا نقول: لا ريبَ أن رسول الله ﷺ سيد ولد الخَلْق، وسيد وَلَد آدم، وأن له السيادةَ المطلقة عليهم، لكنها السيادةُ البشرية، سيادةُ بشر على بشر، أما السيادة المطلَقة فإنها لله

(١) أخرجه البخاري: كتاب البيوع، باب إذا أراد بيع تمر بتمر خير منه، رقم (٢٢٠١). ومسلم: كتاب الطلاق، باب بيع الطعام مثلا بمثل، رقم (١٥٩٤).

-عز وجل-، فالرسول -عليه الصلاة والسلام- سيد ولد آدم في الدنيا والآخرة، وهو إمامهم -عليه الصلاة والسلام-، ويجب على المؤمن أن يعتقد ذلك في رسوله ﷺ.

أما زيادة «سيدنا» في الصلاة على رسوله ﷺ فإن أردنا الألفاظ التي وَرَد بها النص لا ينبغي ذكرها إذا كانت لم تُذْكَر؛ لأن الصيغة التي وَرَدت عن النبي ﷺ في صفة الصلاة عليه هي أحسن الصيغ، وأَوْلاها بالاتِّباع. أمَّا إذا كان يُصلِّي على النبي ﷺ صلاةً مُطلَقة فإنه لا بأس أن يقول: صلَّى الله وسلَّم على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين. مثلًا، ولا بأس أن يقولها؛ لأن النبي ﷺ له السيادة على البشر، ولكننا في الصلاة على النبي ﷺ في التشهد لا نزيدها؛ لأنها لم تَرِد عن رسول الله ﷺ، فنقول: السلام عليك أيها النبي، ورحمة الله وبركاته. ولا نقول: السلام عليك سيدنا أيها النبي. ونقول: اللهم، صلِّ على محمد، وعلى آل محمد. ولا نقول: اللهم صلِّ على سيدنا محمد. بل لا نقول: اللهم صلِّ على نبينا محمد. ولكن نقول: اللهم صلِّ على محمد. كما جاء به النص، هذا هو الأَوْلى والأفضل.

أما التوسُّل بالنبي ﷺ فإن التوسل به أقسام:

أولها: أن يُتوسَّل بالإيمان به: وهذا التوسُّل صحيح؛ مثل أن يقول: اللهم، إني آمنت بك، وبرسولك، فاغفر لي. هذا لا بأس به، وهو صحيح، وقد ذكره الله تعالى في القرآن في قوله: ﴿رَبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى لِلْإِيمَٰنِ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا ۚ رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ﴾ [آل عمران: ١٩٣]. ولأن الإيمان بالرسول ﷺ وسيلة شَرعية لمغفرة الذنوب، وتكفير السيئات، فهو قد توسَّل بوسيلة ثابتة شرعًا.

ثانيها: أن يُتوسَّل بدعائه ﷺ: أي أن يدعو للمشفوع له، وهذا أيضًا جائز وثابت، لكنه لا يمكن أن يكون إلَّا في حياة الرسول ﷺ، وقد ثبتَ عن

عمر ﷺ أنه قال: «**اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا**». **فَيَقُومُ العَبَّاسُ فَيَدْعُو فَيُسْقَوْنَ**[1]. فالتوسل في حياة النبي ﷺ بدعائه جائز، ولا بأس به.

ثالثها: أن يُتوسَّل بجاه الرسول ﷺ سواء في حياته، أم بعد مماته، فهذا توسُّل بِدعي، لا يجوز؛ وذلك لأن جاه الرسول -عليه الصلاة والسلام- لا يَنتفِع به إلَّا الرسولُ ﷺ، أما بالنسبة إليك فإنك لا تَنتفع به؛ لأنه ليس من عملك، وشيء ليس من عملك لا يَنفعُك، وعلى هذا فلا يجوز للإنسان أن يقول: اللهم، إني أسألك بجاه نبيك أن تغفر لي، أو أن ترزقني الشيء الفلاني. لأن الوسيلة لا بد أن تكون وسيلة، والوسيلة مأخوذة من الوَسْل، بمعنى الوصول إلى الشيء، فلا بد أن تكون هذه الوسيلة مُوصِلة إلى الشيء، وإذا لم تكن موصلة إليه فإن التوسُّل بها غير مُجدٍ ولا نافع.

وعلى هذا فنقول: التوسل بالرسول -عليه الصلاة والسلام- ثلاثة أقسام:

١- أن يُتوسَّل بالإيمان به واتباعه، وهذا جائز في حياته وبعد مماته.

٢- أن يُتوسَّل بدعائه، أي بأن يطلب من الرسول ﷺ أن يدعو له، فهذا جائز في حياته لا بعد مماته؛ لأنه بعد مماته مُتعذِّر.

٣- أن يُتوسَّل بجاهه ومنزلته عند الله، فهذا لا يجوز، لا في حياته، ولا بعد مماته؛ لأنه ليس وسيلة؛ إذ إنه لا يُوصِل الإنسان إلى مقصوده؛ لأنه ليس من عمله.

فإذا قال قائل: لو جئتُ إلى الرسول -عليه الصلاة والسلام- عند قبره، وسألتُه أن يَستغفر لي، أو أن يَشفع لي عند الله، فهل يجوز ذلك أم لا؟ قلنا: لا يجوز. فإذا قال: أليس الله يقول: ﴿**وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ**

---

(١) تقدم تخريجه.

﴿فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤]؟ قلنا: بلى، إن الله يقول ذلك، ولكنه يقول: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ﴾ [النساء: ٦٤]. وإذ هذه ظرف لما مَضَى، وليس ظرفًا للمستقبل، لم يقل الله تعالى: ولو أنهم إذا ظلموا أنفسهم جاءوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول. بل قال: ﴿إِذ ظَّلَمُوٓاْ﴾.

فالآية تتحدث عن أمر وقع في حياة الرسول -عليه الصلاة والسلام-، وحصل من بعض القوم مخالفة وظلم لأنفسهم، فقال الله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ﴾ [النساء: ٦٤]، واستغفار الرسول ﷺ بعد مماته أمر مُتعذِّر؛ لأنه إذا مات العبد انقطع عمله، كما قال الرسول ﷺ: «**إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ**»[1]. فلا يمكن للإنسان بعد موته أن يَستغفر لأحد، بل لا يستغفر لنفسه أيضًا؛ لأن العمل انقطع.

يقول السائل: إذًا على هذا لا يكون التوسل إلا بالإيمان بالرسول ﷺ مثلًا، لكن هل نقيس عليه التوسل بأي عبادة من العبادات، كالتوسل مثلًا بصلاة الإنسان، أو بصومه، أو بعمل من أعماله الصالحة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: نعم يُتوسَّل به، ولا بأس به، فيقول مثلًا: اللهم، لك صليت، ولك صمت، ولك حججت -وما أشبه ذلك- فاغفر لي، هذا لا بأس به؛ لأن هذه الأعمال من أسباب المغفرة.

***

(٥٠٠) يقول السائل م. أ. من المملكة العربية السعودية من الزلفي: ما حكم التوسل بالصالحين مع التفصيل؟

---

(١) تقدم تخريجه.

فأجاب -رحمه الله تعالى-: التوسُّل معناه: اتخاذ الوسيلة الموصلة إلى المقصود، ومن المعلوم أن الوسيلة لا بد أن تكون صحيحة في إيصالها إلى المقصود، وأما ما لم يكن صحيحًا في إيصاله إلى المقصود فإنه باطل لا يجوز فعله؛ لأن ما بني على الباطل باطل. وبناء على هذه القاعدة نعرف حكم التوسل بالصالحين، فالتوسل بالصالحين بعد موتهم لا يجوز؛ لأنهم لن ينفعوا من يتوسل بهم، ولن يستطيعوا أن يدعوا له، ولا أن يشفعوا له عند الله، إلا بإذن الله؛ لأن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- قال: «**إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ**»(١). أما التوسل بالصالحين الأحياء فهذا على نوعين:

النوع الأول: أن يتوسَّل بأعمالهم الصالحة، أو بجاههم عند الله، أو ما أشبه ذلك، فهذا حرام، ومثال هذا أن يقول: أسألك اللهم بصلاة فلان لك أن تغفر لي. فإن هذا التوسل الممنوع محرم؛ لأن صلاة فلان لا تنفع إلا فلانًا، ولا مصلحة لك منها، وليس منك عمل حتى تقول: إنه ينفعني عند الله. وكذلك التوسل بذات الرجل الصالح، أو بجاهه، فإنه ممنوع ومحرم؛ لأن ذاته لا تفيدك شيئًا، وجاهه لا يفيدك شيئًا؛ فلو قلت: أسألك اللهم بفلان. وهو حي أو ميت أيضًا فإنه لا ينفعك، ولا يحل لك التوسُّل به، وكذلك لو قلت: أسألك بجاه فلان. حيًّا كان أم ميتًا. فإنه لا يحل لك أن تتوسَّل بجاهه؛ لأن جاهه ليس وسيلة يوصلك إلى مقصودك، فجاهه ينتفع به هو، ولا تنتفع به أنت.

النوع الثاني: أن يتوسَّل بدعاء الصالحين الأحياء، وهذا لا بأس به، مثل أن يقول: اللهم إني أسألك بدعاء فلان لي أن تَقبل دعوتَه. يعني: أن تَقبل دعاءه، ثم يطلب منه أن يدعو له، فهذا لا بأس به، وقد كان الصحابة ﷺ يتوسَّلُون إلى الله تعالى بالرسول -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- أي بدعائه،

---

(١) تقدم تخريجه.

كما في الصحيحين من حديث أنس بن مالك ﷺ: «أَنَّ رَجُلًا دَخَل، والنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الجُمُعَةِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَتِ الأَمْوَالُ وَانْقَطَعْتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُغِيثُنَا. فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا». قَالَ أَنَسٌ: وَلَا وَاللَّهِ، مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ، وَلَا قَزَعَةً، وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ، قَالَ: فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التُّرْسِ، فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ انْتَشَرَتْ، ثُمَّ أَمْطَرَتْ، فَلَا وَاللَّهِ، مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سِتًّا، ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ البَابِ فِي الجُمُعَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَتِ الأَمْوَالُ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُمْسِكْهَا عَنَّا. قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَى الآكَامِ وَالظِّرَابِ، وَبُطُونِ الأَوْدِيَةِ، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ»[1].

فهذا التوسل من التوسل الجائز، ولكن هل ينبغي للإنسان أن يسأل غيره ليدعو له؟ الجواب على هذا أن نقول: لا ينبغي للإنسان أن يسأل غيره ليدعو له لأمرين:

الأمر الأول: أن في ذلك نوعًا من التذلُّل للمطلوب منه الدعاء.

الأمر الثاني: أن المطلوب منه الدعاء قد يلحقه الغرور والإعجاب بالنفس، ويقول: أنا من أنا؟ أنا الذي يتوسَّل الناسُ إلى ربهم بدعائي لهم. فيهلِك، ولا شك أنَّ كَوْن الإنسان يسأل اللهَ تعالى بنفسه خيرٌ من كونه يطلب من غيره أن يدعو اللهَ له:

أولًا: لأن الإنسان إذا دعا ربه بنفسه فقد امتثل أمر الله تعالى في قوله: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠].

ثانيًا: أنه إذا دعا ربه بنفسه استفادَ من ذلك قُربةً إلى الله تعالى؛ لأن الدعاء من العبادة، والعبادة تُقرِّب إلى الله.

---

(١) تقدم تخريجه.

ثالثًا: أنه إذا دعا ربه بنفسه أحسَّ بالضرورة إلى الله تعالى، والافتقار إليه، وأنه -سبحانه وتعالى- مَلجؤُه دون خلقه.

رابعًا: أنه إذا دعا ربه بنفسه فإنه يدعو الله تعالى بما يَشاءُ جملةً وتفصيلًا، فيحصل بذلك الانبساط في الدعاء، والتوسع فيه، والإلحاح فيه على الله.

خامسًا: أنه إذا دعا ربه بنفسه صار معتمدًا على الله، متوكلًا عليه، لا يَلجأُ إلَّا لله تعالى، وهذا لا شَكَّ أن له تأثيرًا في إصلاح القلب وصلاحه.

سادسًا: أنه إذا دعا ربه بنفسه سَلِم من أن يمُنَّ عليه مَنْ طلب منه أن يدعو له.

والمهم أن الذي ينبغي للإنسان أن يدعو ربَّه بنفسه في قضاء حاجاته للأسباب التي ذكرناها، وربما يكون هناك أسباب أخرى غابت عنا في هذا المكان. هذا هو حكم التوسُّل بالصالحين.

وأما ما يظنه بعض الناس توسُّلًا بالصالحين، وهو عبادة لهم في الحقيقة، فإنه لا يُسمَّى توسُّلًا، بل هو شرك، مثل أن يقول عند صاحب القبر: يا فلان، أغثني من الشدة، يا فلان، يَسِّر لي الأمر. وما أشبه ذلك مما يصنعه الجاهلون، ويظنُّون أنه من باب التوسل، وهو حقيقةً شِركٌ يُشبه قولَ المشركين، الذين قال الله عنهم: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزمر: ٣]. فعلى المؤمن أن يكون دائمًا مُتعلِّقًا بربه، سائلًا ربه بنفسه، لا يفتقر إلى أحد، ولا يلجأ إلى أحد. والله الموفق.

***

(٥٠١) يقول السائل: ما ضابط التوسل المشروع؟ وما حكم مَن يتبرَّكون بالصالحين بحجة أن الصحابة يتبرَّكون بشعر الرسول ﷺ؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: التوسل المشروع أنواع، منها:

١- **التوسُّل إلى الله تعالى بأسمائه وصفاته**: فيقول: يا غفور، اغفر لي. أو يقول: يا ذا المغفرة والرحمة، اغفر لي. أو يقول: اللهم، برحمتك أستغيث. أو ما أشبه ذلك.

٢- **التوسُّل إلى الله تعالى بأفعاله**: مثل ما جاء في التشهد: اللهم، صلِّ على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم،. فهذا توسُّل إلى الله تعالى بأفعاله، التي منَّ بها على مَن شاء مِن عباده فيما سبق.

٣- **التوسل إلى الله تعالى بالإيمان والعمل الصالح**: كقول أولي الألباب: ﴿رَبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى لِلْإِيمَٰنِ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا ۚ رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ﴾ [آل عمران: ١٩٣].

٤- **التوسُّل إلى الله بذكر حاجته وافتقاره إلى ربه**: كقول موسى -عليه الصلاة والسلام-: ﴿رَبِّ إِنِّى لِمَآ أَنزَلْتَ إِلَىَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ [القصص: ٢٤].

٥- **التوسل إلى الله تعالى بدعاء الرجل الصالح الذي ترجى إجابته**: كما فعل الصحابة ﷺ حين يأتون إلى الرسول -عليه الصلاة والسلام- يسألونه أن يدعو الله لهم، ففي الصحيحين من حديث أنس بن مالك ﷺ أن رجلًا دخل يوم الجمعة، والنبي ﷺ يخطب، فقال: **يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَتِ الأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُغِيثُنَا. فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا». قَالَ أَنَسٌ: وَلَا وَاللَّهِ، مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ، وَلَا قَزَعَةً، وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ، قَالَ: فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التُّرْسِ، فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ انْتَشَرَتْ، ثُمَّ أَمْطَرَتْ، فَلَا وَاللَّهِ، مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سِتًّا، ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ البَابِ فِي الجُمُعَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَتِ الأَمْوَالُ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُمْسِكْهَا عَنَّا. قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَى الآكَامِ وَالظِّرَابِ، وَبُطُونِ الأَوْدِيَةِ، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ»**[1].

وليس من التوسُّل أن يتبرَّك بالإنسان بلباسه، أو شعره، أو عرقه، أو ما

---

(١) تقدم تخريجه.

أشبه ذلك، إلَّا النبي ﷺ، فإن الصحابة كانوا يتبرَّكون بآثاره -عليه الصلاة والسلام-، لكن لم يَتبرك أحد منهم بالآخر، فما تبرَّكوا نحو هذا التبرُّك بأبي بكر، ولا عمر، ولا عثمان، ولا علي رضي الله عنهم.

***

(٥٠٢) تقول السائلة إ. من بغداد: عند قيام المسلم بالدعاء، والسؤال من الله -عز وجل- وقوله مثلًا: اللهم اغفر لي بجاه سيدنا محمد ﷺ، فهل هذا حرام، ويعاقِب اللهُ المؤمنَ عليه؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: ينبغي أن يُعلم أن الدعاء من عبادة الله -عز وجل-، وإذا كان الدعاء من العبادة فإنه ليس لنا أن نُحدِث من وسائل الدعاء ما لم تَرد به الشريعة، والتوسُّل إلى الله -تبارك وتعالى- حال الدعاء يكون بأمور:

أولًا: التوسل إلى الله تعالى بأسمائه وصفاته: لقوله: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]، مثل أن يقول الإنسان: اللهم، يا رزاق ارزقني، ويا غفور اغفر لي، ويا رحمن ارحمني. ومثل أن يقول: أدخلني برحمتك في عبادك الصالحين. فيتوسَّل إلى الله تعالى بأسمائه وصفاته، وهذا مما جاءت به الشريعة.

ثانيًا: التوسُّل إلى الله تعالى بالإيمان به وطاعته: كما ذكر الله تعالى عن أولي الألباب الذين يقولون: ﴿رَبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى لِلْإِيمَٰنِ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا ۚ رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا﴾ [آل عمران: ١٩٣]. فإن الفاء هنا للسببية، تدلُّ أن ما بعدها مُفرَّع على ما قبلها، أي: بسبب إيماننا بهذا المنادي اغفر لنا ذنوبنا، وكفر عنا سيئاتنا، وتوفنا مع الأبرار.

ثالثًا: التوسُّل الإنسان بحاجته إلى الله -عز وجل-: أي: بذكر حاله وفقره، كما في قول موسى -عليه الصلاة والسلام-: ﴿رَبِّ إِنِّى لِمَآ أَنزَلْتَ إِلَىَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ [القصص: ٢٤]. فهذا خبر، لكنه يَتضمَّن الدعاء والتوسُّل إلى الله

-تبارك وتعالى- بذكر حال الداعي، وتارة يكون التوسُّل إلى الله تعالى بكل هذه الأسباب، كما في الدعاء الذي علَّمه النبي ﷺ أبا بكر، يدعو به في صلاته: «**اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ**»[1]. فإن هذا توسَّل إلى الله تعالى بذكر حال العبد: «**اللهم إني ظلمت نفسي ظلمًا كثيرًا**». وبالثناء على الله تعالى بصفاته في قوله: «**إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت**». وهذا من الإيمان بالله: «**فاغفر لي مغفرة من عندك إنك أنت الغفور الرحيم**».

هذه هي الوسائل الشرعية الصحيحة، التي يتوسَّل بها المرء إلى الله تعالى لإجابة دعائه.

أما بالنسبة للتوسُّل بالنبي ﷺ نفسه؛ فإن كان توسلًا بدعاء النبي ﷺ للمُتوسِّل فهذا لا بأس به، ولكن هذا لا يكون إلا في حياة الرسول ﷺ، كما في قول عمر رضي الله عنه: «**اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا**». **فَيَقُومُ العَبَّاسُ فَيَدْعُو فَيُسْقَوْنَ**.

كما دخل أعرابي، والنبي ﷺ يخطب يوم الجمعة، فقال: **يَا رَسُولَ الله، هَلَكَتِ المَوَاشِي، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُغِيثُنَا. فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ، وَرَفَعَ النَّاسُ أَيْدِيَهُمْ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَغِثْنَا». ثلاثَ مراتٍ، فما نَزَل من الْمِنبَرِ إِلَّا والمطَرُ يَتَحادَرُ مِن لِحْيَتِهِ**[2]. فهذا توسُّل بنفس الرسول -عليه الصلاة والسلام- أن يدعو للمرء الذي توسَّل به إلى الله -عز وجل-.

وأما التوسل بالنبي ﷺ بعد وفاته فهذا لا يجوز، ومنه أن يتوسَّل بجاه الرسول -عليه الصلاة والسلام- فإن هذا من البدع، لم يَرِد عن الصحابة أنهم توسَّلُوا بجاه النبي ﷺ، وكما أن هذا مقتضى الأثر؛ ألَّا نتوسَّل بجاه الرسول -عليه الصلاة والسلام- لعدم وروده، فكذلك أيضًا هو مقتضى النظر، فإن

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

جاه الرسول -عليه الصلاة والسلام- ليس من فِعلنا حتى نتوسَّل به إلى الله، كالتوسل بإيماننا وعملنا، وليس هو أيضًا نافعًا لنا حتى نتوسل إلى الله تعالى به، فإن جاه الرسول -عليه الصلاة والسلام- إنما يَنتفع به الرسولُ ﷺ وحده، فليس وسيلة لإجابة الدعاء.

وإذا كان مقتضى الأثر والنظر ألَّا نتوسَّل إلى الله تعالى بجاه الرسول -عليه الصلاة والسلام- فَلْنتوسل إلى الله تعالى بما هو أحسن منه، وهو: الإيمان بالرسول ﷺ، كما حكى الله -سبحانه وتعالى- عن أولي الألباب، فهذه الطريق الواردة الحسنة القيمة، وهي: التوسُّل إلى الله تعالى بالإيمان برسوله ﷺ، فما لنا لا نسلكها؟ ما لنا نسلك طريقًا وهي محرَّمة وبدعة، وَنَدَعُ هذا الطريق؟ فما دام الله تعالى قد فتح لنا طرقًا مشروعة سليمة فلْنكنْ مِن الذين يسلكونها، حتى نكونَ ممَّن قال الله -تعالى- عنهم: ﴿ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَىٰهُمُ ٱللَّهُ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمْ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [الزمر: ١٨].

***

(٥٠٣) يقول السائل: ما الحكم في أشخاص يتوسَّلُون بجاه النبي ﷺ؟ بعد دعاء الرجل يقول: بجاه سيدنا محمد، وما توجيهكم؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: نُوجِّهكم إلى أن تَدَعُوا التوسُّل بجاه النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-؛ لأن ذلك من البدع، ولأن جاه النبي ﷺ لا ينفعُك، والله -تبارك وتعالى- إنما يُتوسَّل إليه بما يكون سببًا ووسيلة لحصول المقصود، وجاه النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- باعتبار الداعي لا يفيدُه، ونحن لا نشكُّ أن رسول الله ﷺ سيد ولد آدم، وأن له جاهًا عظيمًا عند الله -عز وجل- كسائر إخوانه من المرسلين، ولكن جاهه عند الله إنما ينتفع به هو -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-، أما نحن فلا، وقد أبدلنا الله تعالى عن التوسل المحرَّم بتوسل مُباح، فلماذا نعدل عن التوسل المباح المشروع

إلى توسل لم يرد لا في الكتاب، ولا في السنة، وليس أيضًا هو سببًا لحصول المقصود؟ ومن أنواع التوسل في الدعاء:

١- **التوسُّل إلى الله -تبارك وتعالى- بأسمائه عمومًا**: مثل قوله ﷺ في الدعاء المشهور: «**أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوِ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ، أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رَبِيعَ قَلْبِي، وَنُورَ صَدْرِي..** إلخ»[(١)]. أو يَتوسَّل باسم خاصٍّ من أسماء الله مناسب لما يدعو به، مثل أن يقول: اللهم، يا واسع المغفرة، اغفر لي. أو: يا رحيم ارحمني. أو يقول: اللهم اغفر لي وارحمني، إنك أنت الغفور الرحيم. وما أشبه ذلك، ومنه حديث: «**اللَّهُمَّ بِعِلْمِكَ الْغَيْبَ، وَقُدْرَتِكَ عَلَى الْخَلْقِ، أَحْيِنِي مَا عَلِمْتَ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا عَلِمْتَ الْوَفَاةَ خَيْرًا لِي**»[(٢)].

٢- **التوسُّل إلى الله تعالى بصفاته**: أي بصفة من صفاته، مثل: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ العَظِيمِ**»[(٣)]. إلى آخر دعاء الاستخارة المشروع.

٣- **التوسل إلى الله تعالى بفعل من أفعاله**: مثل قوله: «**اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ**»[(٤)]. أو يقول: اللهم، كما مَنَنْتَ على فلان بالعلم والعمل أنعم عليَّ بمثل ذلك.

٤- **التوسُّل إلى الله تعالى بالإيمان به، واتباع رسوله**: مثل قوله تعالى: ﴿**رَبَّنَآ ءَامَنَّا بِمَآ أَنزَلْتَ وَٱتَّبَعْنَا ٱلرَّسُولَ فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ**﴾ [آل عمران: ٥٣]، ومثل قوله تعالى: ﴿**رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى لِلْإِيمَٰنِ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا**﴾ [آل عمران: ١٩٣]، ومن ذلك توسَّل **أصحاب الغار**

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) تقدم تخريجه.

الثلاثة، الذين انطبقت عليهم صخرةٌ عَجزوا عن إزالتها عن باب الغار، فتوسَّلوا إلى الله تعالى بصالح أعمالهم[1]، والحديث في ذلك مشهور معلوم.

٥- التوسُّل إلى الله -عز وجل- بحاله: أي: بحال الداعي، مثل أن يقول: اللهم إني ظلمت نفسي، فاغفر لي. أو يقول: اللهم، إني فقير فأغنني. وكقول موسى -عليه الصلاة والسلام-: ﴿رَبِّ إِنِّي لِمَآ أَنزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ [القصص: ٢٤].

٦- التوسُّل إلى الله -تبارك تعالى- بدعاء العبد الصالح الذي ترجى إجابته: مثل قول عكاشة بن محصن رضي الله عنه لما ذكر النبي ﷺ السبعين ألفًا الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب، فقال: ادع الله أن يجعلني منهم.

فهذه الأنواع من التوسل أنواع مشروعة، وفيها الكفاية عن التوسل إلى الله تعالى بما ليس بوسيلة، فالتوسل إلى الله تعالى بجاه الرسول ﷺ توسل بِدْعي ممنوع، وفي التوسُّل المشروع المباح غُنْية عنه.

***

(٥٠٤) تقول السائلة خ. ص. من العراق: هناك قِسم من الناس عندما يدعون الله يقولون: ربنا بجاههم عندك. أي: جاه الأولياء والصالحين، هل يعتبر واسطة هذا الدعاء بين العبد وربه؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: ينبغي أن نعرف أن الوسيلة إنما تتخذ وسيلة إذا كانت وسيلة حقيقية، سواء ثبت كونها حقيقيةً بالشرع أم بالواقع، أما اتخاذ وسيلة لم يثبُت أنها وسيلة في الشرع، ولا في الواقع، فإن هذا من اللغْوِ، بل نوع من الشرك؛ لأن إثبات أن هذا الشيء سبب، والله تعالى لم يجعله سببًا، معناه: تشريك مع الله تعالى في قضائه أو شرعه، فكل من أثبت سببًا لم يثبت كونه سببًا، لا باعتبار الواقع، ولا باعتبار الشرع، فقد أشرك بالله -سبحانه وتعالى-؛ حيث جعل ما ليس سببًا جعله سببًا.

---

(١) تقدم تخريجه.

فلننظر: هل جاء التوسُّل إلى الله -سبحانه وتعالى- بجاه الأولياء والأنبياء والصالحين في الشرع أنه وسيلة؟ الجواب: لا، ونحن نقول لكل من يسمع: إذا كان لديه دليل من الشرع من النبي -عليه الصلاة والسلام- أو من الصحابة، أو التابعين لهم بإحسانٍ، على أن التوسل بالجاه مشروع، فلْيأتِ به على هذا العنوان: نور على الدرب، في إذاعة المملكة العربية السعودية، ونحن نعاهد الله -سبحانه وتعالى- ونسأله العون على أنه متى جاءنا دليل شرعي ثابت فإننا سنتبعه؛ لأن ذلك هو الفرض علينا، فإذا كان عند أحد من الناس أن التوسل بالجاه مشروع فلْيتفضَّلْ به، فإننا به آخذون، ولما أسدَاه إلينا شاكرون.

وإذا لم يكن دليل من الشرع -والأمر كذلك، فإنني لا أعلم أبدًا أن التوسل بالجاه أمر مشروع- فهل يكون الجاه وسيلة بحسب الواقع؟ الجواب: لا؛ لأن الجاه عند الله إنما يَنتفِع به من له جاهٌ فقط، أما غيره فأيُّ نفع له؟ فإذا كان هذا الرجل له جاهٌ عند الله -سبحانه وتعالى- فالذي ينتفع بهذا الجاه هو الرجل نفسه، أما أنا فأي نفع لي بجاهه هو، لذلك ليس الجاه وسيلة بحسب الواقع أيضًا، فإذا لم يكن الجاه وسيلة، لا بحسب الشرع، ولا بحسب الواقع، لم يجز أن يُتَّخذ وسيلة، وعلى هذا فيحرُم على الإنسان أن يقول: اللهم، إني أسألك بجاه النبي ﷺ. أو بجاه فلان، أو فلان. ممن يزعمونهم أولياء؛ لأن ذلك ليس سببًا شرعيًّا، ولا سببًا واقعيًّا، وإذا كان سببًا غير شرعي ولا واقعي فإن إثبات كَوْنه سببًا نَوْعٌ من الإشراك بالله -عز وجل-.

ولكن بدلًا من أن يقول: أسألك بجاه النبي، أو بجاه الولي. يقول: اللهم إني أسألك برحمتك، وأسألك بفضلك، وأسألك بإحسانك. فهذا أفضل؛ لأن فضل الله وإحسانه ورحمته أشمل وأعمُّ وأنفع للإنسان من جاهِ رجلٍ عند الله -عز وجل-، فكونك تسأل بفضل الله ورحمته، وما أشبه ذلك من صفات الله -سبحانه وتعالى- التي تتوسل بها إليه، هذا أفضل بلا شك، وأنفع للنفس، وأقرب إلى الإجابة.

***

(٥٠٥) يقول السائل ع. إ. أ. من جمهورية مصر العربية، قد استمع إلى حلقةٍ، كما أشار إليها، في يوم السبت الموافق ١٤٠١/١٠/٢٢هـ، ويسأل عن ردكم على إحدى المستمعات التي تقول: هل يجوز الدعاء لله -عز وجل-، والتوسل إليه بجاه الأنبياء، أو بجاه عباده الصالحين؟ كمثل قولنا: اللهم، إنا نسألك بجاه نبيك ﷺ أن تغفر لنا ذنوبنا. وخلاف ذلك من الدعاء. ويقول: إنكم قد أشرتم في إجابتكم أنه إذا وجد حديث يخالف عدم الجواز فليرسله إلينا، وإنه قد وجد حديثًا في بلوغ المرام يقول فيه: عن أنسٍ رضي الله عنه عن عمر رضي الله عنه: كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب رضي الله عنه وقال: «اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا». فَيَقُومُ العَبَّاسُ فيَدْعُو فيُسْقَوْنَ[1]. رواه البخاري. يقول: فما رأي فضيلة أستاذنا الجليل في ذلك؟ هل هذا الحديث صحيح أم لا؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: قبل أن أجيب على هذا السؤال أولًا أشكر الأخ على تعاونه مع إخوانه؛ لأن هذا من التعاون على البر والتقوى، فإن الإنسان بشر يخطئ ويصيب، ويذهل عن الشيء ويغيب، والشريعة ليست محصورةً على أحدٍ معينٍ من الناس، بل كلُّ مَن آتاه الله تعالى علمًا وفَهمًا وإخلاصًا فإن له الحق في أن يتكلَّم بما آتاه الله تعالى من عِلمٍ وفهمٍ وإخلاص، وهذا هو واجبُ كلِّ مسلم في هذا الباب وغيره؛ أن يكون ناصحًا لإخوانه، حريصًا على حفظ شريعة الله، إذا تكلم أحدٌ فيها بخطأ حاول إصلاح الخطأ على وجه الحكمة والصواب.

وأما بالنسبة لسؤاله: هذا الحديث الذي أشار إليه هو حديثٌ صحيح، رواه البخاري، ولكن مَن تأملَّه وجد أنه دليلٌ على عدم التوسل بجاه النبي ﷺ أو غيره، وذلك أن التوسل هو اتخاذ الوسيلة، والوسيلة هي الشيء الموصِل إلى

---

(١) تقدم تخريجه.

المطلوب، والوسيلة المذكورة في هذا الحديث: «**اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا**»[1]. المراد بها: التوسل إلى الله تعالى بدعائه؛ لأن عمر قال للعباس ﷺ: قم يا عباس، فادع الله. فدعا، ولو كان هذا من باب التوسُّل بالجاه لَكان عمر ﷺ يَتوسَّل بجاه النبي ﷺ قبل أن يتوسَّل العباس؛ لأن جاهَ النبي ﷺ عند الله بلَا شَكٍّ أعظمُ من جاهِ العباس وغيره، فلو كان هذا الحديث من باب التوسل بالجاه لَكان الأجدرَ بأمير المؤمنين عمر ﷺ أن يَتوسَّل بجاه النبي ﷺ دون جاه العباس بن عبد المطلب.

والحاصل: أن التوسل إلى الله تعالى بدعاء مَن تُرجَى فيه إجابةُ الدعاء لصلاحه لا بأس به، فقد كان الصحابة ﷺ يتوسَّلون إلى الله بدعاء النبي ﷺ لهم، وكذلك أيضًا عمر ﷺ توسَّل بدعاء العباس بن عبد المطلب ﷺ، فلا بأس إذا رأيت رجلًا صالحًا حَرِيًّا بالإجابة بكَوْن طعامه وشرابه ومَلبسه ومَسكنه حلالًا، وكونه معروفًا بالعبادة والتقوى لا بأس أن تسأله أن يدعو الله لك بما تحب، بشرط ألَّا يحصُلَ في ذلك غرورٌ لهذا الشخص الذي طُلِب منه ذلك الدعاء، فإن حصل منه غرورٌ بذلك فإنه لا يَحِلُّ لك أن تقتله وتُهلِكه بهذا الطلب منه؛ لأن ذلك يضره.

كما أنني أيضًا أقول: إن هذا جائز، ولكنني لا أحبذه، وأرى أن الإنسان يَسأل الله تعالى بنفسه، دون أن يجعل له واسطةً بينه وبين الله؛ لأن ذلك أقوى في الرجاء، وأقرب إلى الخشية.

كما أنني أيضًا أُرغِّب في أن الإنسان إذا طَلَب من أخيه، الذي تُرجَى إجابة دعائه، أن يَدْعو له أن يَنوي بذلك الإحسان إليه، أي: إلى هذا الداعي دون دفعِ حاجةِ هذا المدعوِّ له؛ لأنه إذا طلبه من أجل دفع حاجته صار كسؤال

---

(١) تقدم تخريجه.

المال وشبهه، وهذا مذموم، وأمَّا إذا قصَد بذلك نفعَ أخيه الداعي بالإحسان إليه -والإحسان إلى المسلم يُثاب عليه المرءُ كما هو معروف- صار هذا أولى وأحسن.

***

(٥٠٦) يقول السائل من السودان: هل يجوز التوسُّل إلى الله بهذه الصيغة: اللهم، صلِّ على محمد، وبارك على نبينا محمدٍ، صلاةً تُفرِّج بها همي، وتُنفِّس بها كربتي، وتُوسِّع بها رزقي. إلى آخره؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: قبل أن أجيب على هذا السؤال أودُّ أن أنصَح هذا السائلَ وغيرَه من الإخوان أن يحافظوا على الصيغ الواردة في القرآن والسنة في الدعاء؛ وذلك لأن الدعاء عبادة يَتقرَّب به الإنسان إلى ربِّه، وليس مجرد طلبٍ يحصُل به الإنسان على ما يريد، بل هو نفسُه عبادة؛ لقول الله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠]. فأنصح هذا السائل وغيرَه من إخواننا المسلمين أن يحافظوا على ما جاء في الكتاب والسنة من الأدعية.

ثم أقول: إن هذه الصيغ -التي ذكرها السائل- لا يُرغَب فيها، ولا ينبغي أن تكون وسيلة، بل توسَّلْ إلى الله -سبحانه وتعالى- بأسمائه وصفاته المناسبة لمطلوبك، فقل -مثلًا-: يا غفور اغفر لي، يا رحيم ارحمني، يا عزيز أعزَّني بطاعتك. وما أشبه ذلك، حتى تكون مُتوسِّلًا بوسيلة ليس فيها شبهة.

***

(٥٠٧) يقول السائل: هل يجوز أن نقول في دعائنا: اللهمَ شفِّع فينا محمدًا ﷺ؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: أما قول القائل: اللهم شفع فيَّ رسولَك محمدًا ﷺ فإن ذلك لا بأس به، ولهذا أمرَنا أن نقول خلف الأذان إذا تابعنا المؤذن: «**اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ، وَالصَّلَاةِ القَائِمَةِ آتِ مُحَمَّدًا الوَسِيلَةَ**

وَالفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ»[1].

فأمرنا أن نقول ذلك؛ لأن من قاله حلَّت له شفاعةُ الرسول ﷺ، فنحن مأمورون أن نفعل جميع الأسباب التي تكون بها شفاعة رسول الله ﷺ، ومن ذلك الدعاء، فإن الدعاء من أكبر الأسباب لحصول المقصود، كما قال الله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]. فإذا سألتَ الله -عز وجل- أن يجعل نبيَّه محمدًا ﷺ شافعًا لك، فإنه لا حرجَ في هذا.

***

(٥٠٨) يقول السائل ع. ص. ف. وهو متقاعد مدني بالعراق من بغداد: لماذا لا يجوز الطلب من الله بجاه، أو بحق، أو بحرمةِ أي إنسان الصالحين الأموات؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: فإن سؤال الله -سبحانه وتعالى- ودعاءه بوسيلةٍ من الوسائل لا يجوز، إلا إذا كانت هذه الوسيلة مما ثبتَ شرعًا أنها وسيلة؛ وذلك لأن الدعاء عبادة، والعبادة يُتوقَّف فيها على ما ورد به الشرع، فسؤال الله تبارك وتعالى بالوسيلة ينقسم إلى قسمين:

أحدهما: أن تكون الوسيلة مما جاء به الشرع، مثل:

- **التوسُّل إلى الله -تبارك وتعالى- بأسمائه وصفاته**: مثل أن تقول: اللهم يا غفورُ اغفر لي، ويا رزَّاقُ ارزقني، ويا رحيمُ ارحمني. وما أشبه ذلك.

- **التوسُّل إلى الله -تبارك وتعالى- بإيمانه به وبرسله**: مثل أن يقول: اللهم، إني آمنت بك وبرسلك، فاغفر لي. كما حكى الله تبارك وتعالى عن أولي الألباب الذين يقولون: ﴿رَبَّنَا إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ﴾ [آل عمران: ١٩٣].

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب الدعاء عند النداء، رقم (٦١٤).

- التوسُّل إلى الله -تبارك وتعالى- بذكر حاله هو من ضرورة وحاجة: كما في قول موسى -عليه الصلاة والسلام-: ﴿رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ [القصص: ٢٤].

هذه الأنواع -التي تندرج تحت القسم الأول- كلها جائزة لورود الشرع بها، وكذلك أيضًا من هذا القسم إذا توسَّل بدعاءِ غيره، ممَّن يكونون أقرب إلى الإجابة منه، كما فعل عمر ﷺ حين استسقى فقال: «**اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا**». **فَيَقُومُ العَبَّاسُ فَيَدْعُو فَيُسْقَوْنَ**[1].

ثانيهما: أن تكون الوسيلة ممَّا لم يرد به الشرع، فهذه لا يجوز أن يُدعى اللهُ بها؛ لأن معنى ذلك أنك تقدِّم إلى الله تبارك وتعالى ما لم يكن سببًا للوصول إليه، وهذا يشبه الاستهزاء، ولهذا لو أنك توسَّلتَ إلى مَلِك من ملوك الدنيا بما لم يكن وسيلةً إليه -مثل أن تأتي برجل من سُوقَة الناس، وتقول: اشفع لي عند الملك. فإن هذا يعتبر كالاستهزاء به والسخرية، كذلك إذا توسَّلتَ إلى الله -تبارك وتعالى- بما لم يكن سببًا، فإنه كالاستهزاء به، وبآياته تبارك وتعالى.

ومن هذا النوع التوسُّل بما ذكره السائل من جاهِ النبي ﷺ وحرمته، وما أشبه ذلك، فإن جاه النبي ﷺ لا ينتفع به إلَّا رسول الله ﷺ فقط، أما غيره فإنه لا ينتفِعُ به، بمجرد أن للرسول ﷺ جاهًا عند الله وحرمة، هذا لا ينفعه، ولهذا لم ينتفع أبو لهب وغيره، ممن ليسوا أهلًا للرحمة والمغفرة، بجاه النبي ﷺ عند الله.

وحتَّى في التوسل إلى العباد لقضاء الحاجة لا يصلُح أن نَتوسَّل إليه بجاهِ فلانٍ؛ حتى يكونَ لفلان هذا تأثير بالطلب والسؤال، وكذلك التوسل إلى الله بحُرمة الرسول ﷺ وجاهه لم يجعلهما اللهُ -تبارك وتعالى- وسيلةً لإجابة

---

(١) تقدم تخريجه.

الداعي، وكذلك أيضًا هو في الحقيقة ليس وسيلة؛ لأنه -كما أسلفنا آنفًا- لا ينتفع الإنسان بجاهِ شخصٍ إذا لم يكن لهذا الإنسان سببٌ يُوصل إليه، فحرمة الرسول عند الله ليست سببًا لقضاء حاجتك أنت، وما وجه السبب؟ السبب إمَّا فعلُك، أو حالُك، أو أسماءُ الله تعالى وصفاته، والنبي -عليه الصلاة والسلام- ليس هو الذي يجيب، حتى نقول: إن السؤال بحرمته وتعظيمه وجاهه كالسؤال بأسماء الله وصفاته. وما أشبه ذلك، فالرسول ليس هو الذي يُدعَى، وهو الذي يُجيب، حتى نقول: إن وصفه بهذه الصفات الحميدة يقتضي الإجابة.

***

(٥٠٩) تقول السائلة أ. ع. من الأردن: ورد عن النبي ﷺ والراوي عثمان بن حنيف، أَنَّ رَجُلًا ضَرِيرَ الْبَصَرِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: ادْعُ اللهَ أَنْ يُعَافِيَنِي. قَالَ: «إِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ لَكَ، وَإِنْ شِئْتَ أَخَّرْتُ ذَاكَ، فَهُوَ خَيْرٌ». فَقَالَ: ادْعُهُ. فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ، فَيُحْسِنَ وُضُوءَهُ، وَيُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ، وَيَدْعُوَ بِهَذَا الدُّعَاءِ: «اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ، وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ، يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي تَوَجَّهْتُ بِكَ إِلَى رَبِّي فِي حَاجَتِي هَذِهِ، فَتَقْضِي لِي، اللهُمَّ شَفِّعْهُ فِيَّ»[1]. فما صحة هذا؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا الحديث اختلف العلماء في صحته؛ فمنهم من أنكره، وقال: إنه لا يصح عن النبي ﷺ. ومنهم من قال: إنه صحيح. وعلى تقدير صحته فإنه ليس من باب التوسُّل بذات النبي ﷺ، ولكنه من باب التوسل بدعائه؛ بدعاء النبي ﷺ كما هو ظاهر، ولكن أَمَرَه النبي ﷺ أن يصلِّي ركعتين تمهيدًا وتوطئة لاستجابة الله -سبحانه وتعالى- لشفاعة النبي

---

(١) أخرجه أحمد (٢٨/ ٤٧٨، رقم ١٧٢٤٠). والترمذي: أبواب الدعوات، باب في دعاء الضيف، رقم (٣٥٧٨). وابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في صلاة الحاجة، رقم (١٣٨٥).

ﷺ فيه؛ لأنه كلما تحقَّق الإيمان في الشخص كان أقربَ إلى نَيْل شفاعة الرسول ﷺ.

ولهذا في هذا الحديث يقول: **اللهم إني أسألك، وأتوجَّهُ إليك بنبينا محمدٍ ﷺ نبي الرحمة، يا محمد، إني أتوجَّهُ بك إلى ربي.** فإن قوله: يا محمد، إني أتوجه بك إلى ربي. يخاطب النبي ﷺ، وهذا يدل على أن رسول الله ﷺ كان حاضرًا، وأن هذا طلبٌ من النبي ﷺ أن يشفع فيه إلى الله -عز وجل-، ثم سأل الله -عز وجل- أن يقبل هذه الشفاعة، وقال: اللهم شفعه فيَّ. وهذا لا يكون دليلًا على التوسل بذات الرسول ﷺ.

وإني بهذه المناسبة أقول: إن التوسل إلى الله -سبحانه وتعالى- بالدعاء على نوعين: نوع جائز، ونوع ممنوع. **فالتوسل الجائز** على عدة وجوه:

الوجه الأول: أن نتوجَّه إلى الله تعالى بأسمائه: قد يكون باسمٍ خاصٍّ، وقد يكون بالأسماء عمومًا، ففي حديث ابن مسعود رضي الله عنه الحديث المشهور: «**أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوِ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ**»(١). هذا من التوسل بالأسماء على سبيل العموم. وقول السائل: اللهم، إني أسألك أن تغفر لي، فإنك أنت الغفور الرحيم. هذا من التوسل بالاسم الخاصِّ المناسب لما تدعو الله به، وهو داخلٌ في قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠].

الوجه الثاني: أن نتوجَّه إلى الله تعالى بصفاته: قد يكون بصفاتٍ معينة، وقد يكون بالصفات عمومًا، فتقول: اللهم، إني أسألك بصفاتك العليا أن تغفر لي. وقد يكون بصفةٍ خاصة، مثل قولك: «**اللَّهُمَّ بِعِلْمِكَ الْغَيْبَ،**

---

(١) تقدم تخريجه.

وَقُدْرَتِكَ عَلَى الْخَلْقِ، أَحْيِنِي مَا عَلِمْتَ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا عَلِمْتَ الْوَفَاةَ خَيْرًا لِي»[1]. فتوسَّلتَ إلى الله بعلمه وقدرته، وهما صفتان خاصتان.

الوجه الثالث: أن نتوجه إلى الله تعالى بالإيمان به وبرسوله: والتوسُّل إلى الله تعالى بالإيمان به وبرسوله، مثل قوله تعالى: ﴿رَبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَٰنِ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا ۚ رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ﴾ [آل عمران: ١٩٣].

الوجه الرابع: أن نتوجَّه إلى الله تعالى بالعمل الصالح: ومثاله: توسل الثلاثة الذين انطبق عليهم الغار، فلم يستطيعوا أن يزحزحوا الصخرة التي سدت عليهم الباب، فتوسَّل أحدهم إلى الله تعالى بكمال بِرِّه، والثاني بكمال عِفته، والثالث بكمال وفائه بالعقد[2]. والقصة مشهورة.

الوجه الخامس: أن نتوجه إلى الله تعالى بذكر حاله وفقره إلى ربه: ومثاله أن تقول: اللهم إني فقير إليك، ذليل بين يديك. وما أشبه ذلك، ومنه قول موسى: ﴿رَبِّ إِنِّى لِمَآ أَنزَلْتَ إِلَىَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ [القصص: ٢٤].

الوجه السادس: أن نتوجَّه إلى الله -عز وجل- بدعاء من تُرجَى إجابته: ومثاله: توسُّل الصحابةِ رضي الله عنهم بدعاء النبي ﷺ، كما في حديث أنس: أن رجلًا دخل يوم جمعة، والنبي ﷺ يخطب، فقال: **يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَتِ الأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُغِيثُنَا. فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا». قَالَ أَنَسٌ: وَلَا وَاللَّهِ، مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ، وَلَا قَزَعَةً، وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ، قَالَ: فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التُّرْسِ، فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ انْتَشَرَتْ، ثُمَّ أَمْطَرَتْ، فَلَا وَاللَّهِ، مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سِتًّا، ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ البَابِ فِي الجُمُعَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ**

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَتِ الأَمْوَالُ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُمْسِكْهَا عَنَّا. قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَى الآكَامِ وَالظِّرَابِ، وَبُطُونِ الأَوْدِيَةِ، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ»[1]. فهذا من التوسل بدعاء من ترجى إجابته.

وفي الصحيح أيضًا، من حديث عمر رضي الله عنه، أنه استسقى فقال: «اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا». فَيَقُومُ العَبَّاسُ فيَدْعُو فيُسْقَوْنَ[2]. هذه أصناف التوسل الجائز.

أما التوسل الممنوع: فأن نتوسل بشيء ليس وسيلةً، وليس سببًا في حصول المقصود، مثل: أن يُتوسَّل بذات النبي ﷺ، أو بجاه النبي ﷺ، فإن التوسل بذاته أو بجاهه ليس سببًا في حصول المقصود؛ لأنك إذا لم يكن لديك سببٌ يُوصِل إلى حصول المقصود لم ينفعك جاه رسول الله ﷺ عند ربه؛ لأن جاهه إنما ينفعه هو -صلوات الله وسلامه عليه-.

ولهذا لم ينتفع أبو لهب بجاه النبي ﷺ ولا بذاته؛ لأنه ليس لديه وسيلة تمنعه من عذاب الله، وكذلك توسُّل أصحابِ الأوثان بأوثانهم الذين قالوا: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾ [الزمر: ٣]، فإن هذا التوسل لا ينفعهم بشيء؛ لأنهم مشركون.

وإنني أنصح إخواني المسلمين أن يحرصوا على اتباع الآثار فيما يتوسلون به إلى الله، وما أحسنَ الامتثالَ لقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]. وهذا خير ما يَتوسَّل به المرءُ؛ أن يتوسَّل إلى الله تعالى بأسمائه الدالة على صفاته العظيمة وعلى ذاته، فهذا خير مُتوسَّل به.

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.